## تحديد مؤهلات من يتولى إدارة مدرسة خاصة

(مرسوم رقم 2896 تاريخ 15/ 10/ 1992)

المرجع: ج.ر. عدد 46 تاريخ 1992/01/12 ص 1091

المادة 1:

تاريخ بدء العمل: 1992/12/1

يشترط في من يتولى ادارة مدرسة خاصة من مدارس التعليم غير المهني والتقني، قبل مرحلة التعليم الحامعي:

1- ان يكون حائزا شهادة رسمية، او ما يعادلها قانونا، ولديه خبرة تعليمية عندما لا تكون شهادته شهادة اختصاص في التربية او في الادارة التربوية، وفقا لما هو مبين ادناه:

الشهادات العلمية والخبرة	• •	درجة
التعليمية في حدهما الادنى	التعليمية المعتمدة	المدرسة
شهادة البكالوريا الفنية–	مرحلة الروضة	<u>ر</u> وضة
القسم الثاني اختصاص		ا طفــا ل
التربية الحضانية، أو		
شهادة البكالوريا اللبنانية،		
مع ممارسة التعليم في مرحلة		
الـروضة ثـلاث سنوات.		
شهادة البكالوريا التعليمية	، المرحلة الابتدائية	ابتدائية
ا و	(مع او بدون مرحلة	
البكالوريا اللبنانية،	الروضة) شهادة	
مع ممارسة التعليم سنتين في		
المرحلة الابتدائية.		
ة التعليمية الثانية	المرحلة المتوسطةالشهادة	متوسطة
اً و	(مع او بدون المرحلة	
شهادة جمامعية مع ممارسة التعليم	او المرحلتين	
سنتين في المرحلة المتوسطة.	السابقتين لها)	
تعليمية ،	المرحلة الثانوية اجمازة ت	ثانوية
ا و	(مع او بدون المرحلة	
جامعية او ممارسة التعليم	او المراحل الثلاثشهادة ح	
ثلاث سنوات في المرحلة الثانوية.	السابقة لها)	

2- ان يتقن اللغة الاجنبية التي تعتمدها المدرسة.

المادة 2:

تاريخ بدء العمل: 1992/12/1

في حال تعيين مدير لتولي ادارة مدرسة خاصة يجهل اللغة العربية، يشترط ان يعين الى جانبه مدير مساعد لبناني لديه مؤهلات المدير في حدها الادنى المبينة في المادة الاولى من هذا المرسوم، ويكون ممن يتقنون اللغة العربية.

المادة 3:

تاريخ بدء العمل: 1992/12/1

www.tarbaweya.org مسفحة 1 من 2

أ- يستثنى من احكام المادة الاولى من كان، بتاريخ صدور هذا المرسوم، مرخصا له حسب الاصول ادارة مدرسة خاصة، بصفة مدير او مدير مساعد، وطالما هو مستمر في ادارة هذه المدرسة.

ب- لا تطبق احكام المادة الاولى على كل مرشح لتولي ادارة مدرسة خاصة، بصفة مدير او مساعد، يثبت:

- أنه منقول الى ادارة مدرسة من الدرجة ذاتها مجازة الى الشخص نفسه الذي تعود اليه اجازة المدرسة التي كان يتولى ادارتها بتاريخ صدور هذا المرسوم.

- او أنه تولى مدة خمس سنوات على الأقل ادارة مدرسة خاصة تعادل درجتها التعليمية درجة المدرسة التي هو مرشح لتولى ادارتها.

المادة 4:

تاريخ بدء العمل: 1992/12/1

تلغى الاحكام المخالفة لاحكام هذا المرسوم، او التي لا تتفق مع مضمونه.

المادة 5:

تاريخ بدء العمل: 1992/12/1

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

www.tarbaweya.org عند 2 من 2